لليهودية أو المجوسية قوله إن ظهر عذره بقرينة قيد بما إذا لم يستمر على الإسلام بعد ذهاب الخوف عنه و إلا فيعد كالمرتد أيضا قوله سحر مسلما الأوضح حذفه قوله فإن أدخل ضررا على أهل الكفر يعنى به من أهل الذمة فإن لم يدخل عليهم ضررا فمقتضاه لا أدب قوله من يجمع على نبوته أي أو ملكيته و أما من أجمع على نبوته أو ملكيته فتقدم أنه يقتل سابه من غير توبة و مثلهما الحور العين قوله و كذلك مريم بغير الزنا أي و أما به فيكفر لتكذيبه القران قوله لأنه قيل إنه نبى أهل الرس أي و كان بين عيسى و محمد و أصحاب الرس هم المذكورون في قوله كذبت قبلهم قوم نوح و أصحاب الرس و هو الراجح و أما الخضر و لقمان و مريم و ذو القرنين فالراجح عدم نبوتهم قوله أوسب صحابيا قال الأجهوري أي جنسه أي فيشمل سب الكل و مثل السب تكفير بعضهم و لو من الخلفاء الأربعة بل كلام السيوطى في شرحه على مسلم يفيد عدم كفر من كفر الأربعة و أنه المعتمد فيؤدب فقط و قال سحنون من كفر الأربعة فهو مرتد و قد عول عليه أشياخنا و أما من كفر جميع الصحابة فإنه يكفر باتفاق كما في الشامل لأنه أنكر معلوما من الدين بالضرورة و كذب ا و رسوله قوله بغير الزنا أي لأن ا برأها منه لقوله جل من قائل أولئك مبرءون مما يقولون و ظاهره أن رميها بالزنا كفر و لو بغير واقعة صفوان قوله إلخ لا معنى لهذه اللفظة و قد جرت عادته بذكرها كثيرا من غير فائدة